جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات اسلامية معاصرة / العدد 39 / آذار 2024

منهج النقد عند الدكتور الزلمي في ضوء كتابه التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن ـعرض وتحليلـ

The method of criticism of Dr. Al-Zalmi in the light of his book Al-Tibyan to remove the ambiguity of copies in the Qur'an

آلاء باقي صادق
Alaa Baqi Sadeq
أ. د. كامران أورحمان مجيد
Prof. Dr. kamaran awrahman majeed
جامعة السليمانية / كلية العلوم الإسلامية
University Of Sulaymaniyah / College of Islamic Sciences

الكلمات المفتاحية: أصول الفقه، المنهج، النسخ، النقد، التجديد، الدكتور الزلمي.
Keywords: the principles of jurisprudence, methodology, abrogation, criticism, renewal, Dr. Al-Zalami.

الملخص:

ترك الدكتور مصطفى الزلمي آثاراً من البحوث والمؤلفات العلمية، والاشتغال بجهوده العلمية كتحليل أفكاره وشرح أقواله والوقوف على انجازاته، ومقارنته بغيره من القامات العلمية، يدخل في إطار احترامنا له بعد وفاته –رحمه الله – ومن هذا الباب انتقادات الدكتور لكلام غيره من العلماء السابقين أو المعاصرين له، ومن المسائل التي ظهر فيها شخصية الدكتور من بين المسائل الكثيرة التي تكلم عنها وكتب فيها هو مسألة النسخ ورؤيته على ما يبدو المخالفة لكثير من العلماء، فرأينا أن موقفه تجاه النسخ ونقده لما هو معروف بحاجة إلى الشرح والبيان، وعليه اخترنا هذا العنوان .

Abstract:

Dr. Mustafa Ibrahim Al-Zalami left traces of research and scientific literature. Perhaps one of our respect for him after his death - may God have mercy on him - is to engage in his scientific efforts, such as analyzing his ideas, explaining his words, standing on his achievements, and comparing him to other scientific figures, and enters into this section the doctor's criticism of the words of other former scientists or His contemporaries, and one of the issues in which the doctor's personality appeared, among the many issues that he spoke about and wrote about, is the issue of abrogation and his vision that seems to be in contradiction to many scholars.

مقدمة:

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على قرة عين المسلمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فالبحث والاشتغال بما يتعلق بالتشريع الإسلامي مع نية صالحة من العبادات ولا سيما الدراسات التي تصب في حقل القرآن الكريم وبقية مصادر التشريع، والنسخ من المسائل التي لها صلة مباشرة بالقرآن الكريم والسنة النبوية الكريمة، وقد تكلم العلماء عن النسخ وتغلغلوا في أعماقه، فخصصوا له قسماً خاصاً به في مؤلفاتهم الأصولية، وذلك لأن النسخ يتوجه للأحكام العملية، وهي مرتبطة بحياة المسلمين، وقد كان الدكتور مصطفى الزلمي من هؤلاء العلماء الذين وقفوا عند النسخ ملياً، وكتب فيه كتاباً كبيراً حيث يصل عدد صفحاته أكثر من خمسمائة وإحدى عشرة صفحة، ناهيك عن تطرقه للموضوع نفسه في كتبه ورسائله الأخرى بين تفصيل وإجمال، وبين البحوث التطبيقية والنظرية، ولما كان لكتابه هذا مكانة بين الطلاب والباحثين فضلنا أن يكون النسخ بين كتابه الأصولي المعنون بـ التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن..موضوعاً لهذه الدراسة.

أسباب اختيار الموضوع:

من أسباب اختيار هذا الموضوع هو أن الدكتور مصطفى الزلمي له جهود كبيرة في مجال النسخ، مع أن منهجه في عرض المسائل المتعلقة بالنسخ وآراءه يختلفان بعض الشيء عما هو عند أكثر العلماء الذين كتبوا في الموضوع نفسه، فهذا الأمر يجعلنا نبحث عن منهجه وآرائه وهل هو رائد لما ذهب إليه أو متبع لغيره من القدامى

والمعاصرين، علما أن موضوع النسخ من الموضوعات التي لها آثار كبيرة في المجال التطبيقي الفقهي فيجدر بنا البحث عنه والتغلغل في تفصيلاته، طلبا للأحكم منه وهربا من الوقوع في الزلل فيه.

أهمية البحث:

أهمية هذا الموضوع أنه على صلة بالنص الشرعي المقدس، والباحث عنه ينال الأجر إن شاء الله تعالى ومع ذلك فإن النسخ يتعلق بأحكام الشريعة العملية، وما كان كذلك فيستحق الوقوف عنده مليا لغرض بيان الصواب عن غيره إذ الأحكام الفقهية تتأثر بمثل هذه البحوث نفيا وإثباتا، ولا ننسى أن جهود الدكتور الزلمي في هذا المجال قد أخذت مكانا بين الباحثين فالحديث عن هذه الجهود والوقوف عندها ستكون لها نتائج يهم الكتاب والباحثين.

أهداف البحث:

هذا البحث جاء للحديث عن آراء الدكتور الزلمي في مسألة لها آثار كبيرة، وهي مسألة النسخ في كتاباته الأصولية، لما كان الزلمي يختلف مع أغلب العلماء في بعض مسائل النسخ يجدر بنا عرض منهجه في معالجة الموضوع، وبيان طريقته ثم الكشف عمن يشاركه في الرأي من القدامى والمعاصرين والنتيجة المرجوة من هذه الخطوات هي تقييم طريقته في النسخ _ على وفق الضوابط _.

مشكلة البحث أو أسئلته:

من أسئلة البحث في موضوع النسخ أنه هل حصل فيه اختلاف بين العلماء من قديم الزمان أم الاختلاف وقع حديثا بين المعاصرين؟.

إذا كان الاختلاف قديما بين العلماء في النسخ، فهل شمل كل مسائلة أو كان خاص ببعض المسائل فقط؟.

ما هو منهج الدكتور الزلمي في عرض النسخ، وما أدلته لاثبات ما ذهب إليه؟ وهل سبقه أحد إلى ذلك ؟ .

منهج البحث:

في كتابة هذا البحث اعتمدت على أكثر من منهج ففي البداية ركزت على منهج الاستقراء لجمع المادة وحصر ما يتعلق بموضوع البحث في تراث الدكتور، ثم لجأت إلى المنهج التحليلي لبيان مقاصد البحث وعرض ما قد يخفى على القارئ في ثوب جلي .

الدراسات السابقة:

موضوع النسخ من المواضيع المهمة التي يترتب عليها الأحكام العملية لذلك اهتم العلماء به من قديم الزمان سواء كان في المدونات الأصولية التي خصصوا له مبحثاً خاصاً أو كتب علوم القرآن والتفاسير أيضاً، وبما أننا خصصنا بحثنا بجهود الزلمي في هذا المجال فعلينا ذكر البحوث التي تحدثت عن جهود الدكتور الزلمي، فهو قد اشتغل في مجال التدريس والتأليف قرابة نصف قرن، ومع ذلك هو من المكثرين في الكتابة في مجالات عدة مثل علوم القرآن والمنطق والقضايا الفقهية والقانونية والأصولية وغيرها، فقام الباحثون بكتابة بحوث على جهوده ومن البحوث القريبة ذات الصلة بموضوع بحثنا :

1-معالم النقد والاختيار للعلامة الدكتور مصطفى الزلمي، للمشرف المشارك في هذا البحث إلا أنه كتب عن اختياراته ونقده على نحو عام وتطرق إلى موضوع النسخ بايجاز شديد حيث لم يوضح جميع أبعاده.

2- كذلك البحث المنشور للباحثة والمشرف بعنوان: التجديد في علم أصول الفقه وموقف الدكتور الزلمي منه، وهو بحث مختصر ويظهر من عنوانه أنه لم يتطرق إلى ما نحن فيه من مسائل النسخ.

3- المقاصد الشرعية عند الأستاذ العلّامة مصطفى الزلمي في كتابه فلسفة الشريعة- دراسة تطبيقية – للباحثين: م.م. أنس خميل حسن قسم الفقه واصوله، كلية الإمام الأعظم/ سامراء، صلاح الدين، العراق، أ.د. إسماعيل حبيب محمود، قسم الفقه واصوله، كلية العلوم الإسلامية، جامعة تكريت، صلاح الدين، العراق، البحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم الإسلامية، وهذه الدراسة ركزت على المقاصد كما مبين من عنوانه ولا علاقة لها بالنسخ.

4- تداعيات النظر المقاصدي على أدلة الأحكام عند العلامة الزلمي، أسماء عدنان محمد الفارس، ونبيل محمد غريب، البحث منشور في مجلة آداب الرافدين، العدد (89)، وهو أيضاً دراسة في موضوع المقاصد وما يتعلق بها ولا دخل للنسخ.

كما هناك دراسات ورسائل علمية حول جهود العلامة الزلمي لكنها حسب اطلاعي عليها لم ترتبط بما نحن فيه.

خطة البحث: يتكون البحث من ثلاثة مباحث مع خاتمة على نحو الآتي:

المبحث الأول: الإطار الدلالي لمفردات عنوان البحث.

المبحث الثاني: منهج الدكتور الزلمي في دراسة النسخ، وموطن انتقاداته.

المبحث الثالث: مقارنة آراء الزلمي بأقوال الأصوليين.

خاتمة البحث وأهم النتائج مع توصيات البحث.

المبحث الأول: الإطار الدلالي لمفردات عنوان البحث

سنقوم بتوضيحات لبعض المفردات الموجودة في العنوان، وعليه قسمنا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف المنهج في اللغة والإصطلاح

أ- **المنهج لغة: الطريق الواضح البين**، يقال: أَنهَجَ الطريق أي: وضَحَ واسْتَبانَ، وصار نَهْجاً واضِحاً بَيِّناً، والمنهاجُ الطريقُ الواضِحُ، واسْتَنْهَجَ الطريقُ صار نَهْجاً، والمنهجُ والمنهاجُ بمعنى واحد، في قوله ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ المائدة: 48،[1]. وهذا المعنى اللغوي لعله هو الأساس في التعريف الاصطلاحي الآتي:

ب – **المنهج اصطلاحاً**: تعددت تعاريف المنهج اصطلاحاً، ومن ذلك:

الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم، بوساطة من القواعد العامة تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة "[2].

وهناك من قال بان المنهج يطلق على الخطة أو القواعد التي يأخذ بها الباحث في الدراسة العلمية"[3].

فيظهر من خلال هذه التعريفات أن المنهج يمثل مجموعة من الإجراءات المتتابعة والقواعد العلمية التي يضعها أهل كل علم من أجل الوصول إلى المعرفة الصحيحة.

وهذه القاعدة تصبح طريقاً واضحة يسلكها الباحث للوصول إلى المعرفة والنتائج التي وصل إليها الأوائل في هذا العلم، ولا يمكن الوصول إلى هذه القواعد إلا بالنظر في السبل التي سلكها هؤلاء العلماء أنفسهم في الوصول إلى المعرفة والحقيقة كل في ميدانه.

فالمنهج كما يقال: "بمثابة من يقوم بإشعال الشمعة أولاً ثم بضوء هذه الشمعة ينكشف لنا الطريق الذي علينا أن نسلكه حتى النهاية"[4] .

المطلب الثاني: مفهوم النقد ومناهجه

أولاً: تعريف النقد في اللغة والاصطلاح: تطلق كلمة النقد في اللغة للدلالة على معان متعددة، منها: إبراز الشيء، كشف عن حال الشيء، وتميزه من حيث قيمته وكشف جودته، وامعان النظر في الشيء. واستخدمت هذه الكلمة في الأصل على تمييز الجيد من الرديء" وهو من الباب: نقد الدراهم، وذلك بأن يكشف عن حاله في جودته أوغير ذلك" وتميزه من حيث قيمته، ويقال: نقدت الدراهم وانتقدتها: إذا كشفت عن حالها من حيث جودتها وأخرجت منها الزَّيف، وكذلك تأتي بمعنى إظهار العيوب"[5].

ويظهر من خلال ماسبق أن النقد في اللغة ورد بمعان عدة لكن المعنى الأنسب لهذا البحث هو الإبراز والاختبار والتمييز بين الجيد والمزيف، والكشف، والتأمل، فيقال: نقد النثر والشعر أي: أظهر ما فيهما من عيب أو حسن، وفلان ينقد الناس يعيبهم ويغتابهم.

والنقد اصطلاحا:

عرف العلماء من المحدثين والفقهاء والأدباء كلمة النقد كل حسب تخصصه، وبعد دراسة وتفحص، ومن خلال بيان وظيفته أشاروا إلى أن مفهوم النقد هو الحكم على الشيء من إظهار عيوب الأقوال ومحاسنها كذلك الأفعال والكتابة. ومن هذه التعريفات.

إن النقد هو:"النظر في كلام الآخرين وأقوالهم أو أفعالهم، وتمييز الصحيح منها من غيره، بحسب نظر الناقد، في القضاياالشائعة والمنتشرة في مختلف مجالات حياة الناس"[6].

وعرف بأنه"النظر في الأقوال والأفعال، وتمييز صحيحها وحسنها من سقيمها ومعيبها، وإخراج الزيف منها، والإبقاء على الصحيح الحسن"[7].

وقيل بانه: "بيان أوجه الحسن والعيب في الشيء من الأشياء بعد فحصه ودراسته"[8].

والنقد بمعناه العام هو:(عمل فكري إبداعي الغرضُ منه تميز صحيح الأقوال والأفكار وجيّدها من باطلها ورديئها بذكر الحجج والبراهين على كلٍّ، مع الرد على الشبهات والإشكالات بما يجعل الملتقي سامعاً كان أو قارئاً يقنع بما يذكره الناقد ويطمئن إليه) [9].

ثانياً: الصلة بين المنهج والنقد :

النقد هو البحث عن حقيقة النص، والبحث عن الحقيقة لا يصح أن يكون بلا منهج، وأسس نظرية يقوم عليها هذا المنهج. مضافا إلى ذلك موقف الناقد الإنساني، ورغبته الجادة في البحث بصدق وموضوعية، للبحث عن الحقيقة ولا شيء غيرها [10].

والنقد له آلياته وإجراءاته التي ينبني عليها ولا يخرج عن إطارها، ويجب على الناقد أن يعمل في إطار منهج محدد، وغاية واضحة.

وبمعنى آخر أنك تجد العلاقة بين المنهج والنقد في عدم إمكانية وجود النقد دون منهج؛ وذلك لأن النقد عبارة عن البحث في ماهية الكلام ومغزاه، وهي عملية دقيقة، فلا سبيل للوصول إليه بلا منهج.

1- النقد الأصولي: عبارة عن عملية علمية تحقيقية لمسائل العلم من حيث استقلالها، ومن حيث صدورها عن صاحبها [11].

2- منهج النقد الأصولي: عبارة عن: مجموعة الأسس العلمية، والطرق الاستدلالية المعتمدة في دراسة المباحث الأصولية، وكذا المسالك المنهجية المستثمرة في تحقيق الآراء الأصولية وتقويمها، وفق أساليب علمية وتصور واضح للموضوع [12].

3- تأريخ النقد الأصولي:

النقد كمصطلح لم يستعمله أهل الأصول الاّ في القليل النادر استعمله محمد بن محمود بن أحمد البابرتى الحنفي في كتابه الردود والنقود في شرح مختصر ابن حاجب[13]، لكن النقد مفهوماً ومنهجاً فهو ظهر مع التأليفات الأصولية، والدليل على ذلك أنك تجد كل كتاب أصولي يحتوي ولو ضمنا نقداً للكتاب الذي سبقه بشكل أو آخر؛ بل قد يكون نقده عليه هو الدافع الأساسي لتأليفه؛ لأنه يرى أن السابق إما لم يشبع الموضوع، أو عنده خلل في بحث ما أو خطأ بحاجة إلى التصحيح والتصويب، وهكذا جل المدونات تتمحور في النقد.

ولو سئل أيختلف النقد الأصولي عن غيره ؟، الجواب عنه سهل فالنقد بحد ذاته لا يختلف من علم لآخر وإنما يختلف حسب المسائل التي ينتقد وكيفية نقدها ففي علم الأصولي يقوم الناقد بما اختص بالعلم لكن في علم الحديث يشتغل الناقد بالمسائل التي اختص بها العلم وهلم جراً.

المطب الثالث: مفهوم النسخ عند الأصوليين

أ- النسخ لغة: لفظة النسخ جاءت بمعنيين عند العرب: وهما: الرفع والإزالة، مع النقل والتحويل، فاختلفوا في المعنى الحقيقي والمجاز فيهما فقال بكلً فريقٌ وتوسط جماعة فقالوا: اللفظ مشترك بين المعنيين. فيقال: نسخت الشمس الظل، إذا أزالته ورفعته، كما يقال: "نسخت النحل إذا نقلته من خلية إلى أخرى[14].

ب – النسخ اصطلاحاً: ذكر الأصوليون تعريفات للنسخ من ذلك قال ابن السبكي:" رفع حكم شرعي بدليل شرعي[15]، زاد عليه ابن النجار: مُتَرَاخٍ" [16].

قال الدكتور وبعد نقله مجموعة كبيرة من تعريفات العلماء للنسخ بمختلف مذاهبهم:

فيلاحظ أن أكثر التعريفات الأصولية للنسخ ركزت على نسخ الحكم السابق بدليل شرعي لاحق، ويرى أن هذا يتعارض مع تقسيمهم للنسخ في القرآن كون المنسوخ هو منسوخ الحكم والتلاوة معاً ومنسوخ الحكم دون التلاوة، ومنسوخ التلاوة دون الحكم ذلك؛ لأن تعريفهم اقتصر على إلغاء الحكم.

والتعريف الذي اختاره واقترح الأخذ به هو أن النسخ: إلغاء وحي سابق بوحي لاحق، ويشمل الوحي المتلو (القرآن) وغير المتلو (السنة النبوية) [17].

أما الحكم الاجتهادي فيعرف نسخه بأنه إلغاء حكم سابق بسند شرعي لاحق , فيشمل إلغاء الإجماع بالاجماع, وإلغاء القياس بإجماع أو بالقياس[18].

المبحث الثاني:

مناهج العلماء في النسخ مع وجهات نظر الزلمي ومواطن انتقاداته

المطلب الأول: مشروعية النسخ ومناهج العلماء فيه.

موضوع النسخ من المواضيع التي لها آثارها في التشريع الإسلامي، حيث يحتوي على رد نص وحكم شرعي بناء على تأريخ النصين الناسخ والمنسوخ، وهذا أمر يحتاج إلى تريث وحذر ولا يكون الخوض فيه هينا، وعليه كان النسخ موضع اهتمام من قبل العلماء ولا سيما أهل الأصول، وربما للأزمان أثر أيضا على تحول مصطلح النسخ ففي بعض الأزمان يطلق على ما هو معروف اليوم بإلغاء نص متقدم بنص متأخر لكن عند السابقين أطلق على هذا وعلى غيره مجازا.

المطلب يقتضي الوقوف على نقاط محددة وهي:

أولا: مشروعية النسخ:

ذكرنا تعريف النسخ لكن يبقى سؤال مهم وهو مدى مشروعيته؟

أقر العلماء جواز النسخ عقلًا، والأغلب منهم على أنه واقع فعلًا، بل نقل بعضهم الإجماع على مشروعيته ومنهم: ابن عبدالبر (ت463)، وابن الجوزي(ت597) وابن كثير (ت774)، والشوكاني (ت1250)[19].

وفي المقابل قد روي عن أبي مسلم محمد بن بحر الخراساني الأصفهاني(ت 322) نفي وقوع النسخ، وهو أمر مختلف عنه حيث روي أنه إنما أنكر اسم النسخ[20]، وسماه تخصيصاً فقط، كما قال ابن السبكي(ت771)، وسمّاه–أي: النسخ، أبو مسلم تخصيصاً [21]. فقيل خالَف فالخُلْفُ لفظي [22].

واستدلوا على جوازه بالوقوع فعلاً في النصوص والأحكام الشرعية في القرآن الكريم، والسنة النبوية، ومن الناحية التنظيرية أوردوا مجموعة من الأدلة على ذلك، وهي كثيرة معروفة منها سمعية وأخرى عقلية[23] ولكثرة هذه الأدلة التي استشهدوا بها لا يمكننا ذكرها جميعاً، ولكننا سنذكر نصاً من القرآن الكريم ونصاً من السنة على جواز النسخ: قال تعالى:﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ البقرة: 106، يرى العلماء أن هذه الآية واضحة بأنه سبحانه وتعالى ينسخ من الآيات، ويأتي بخير منها أو مثلها، وإن كان لفخر الدين الرَّازيّ اعتراض على هذا الاستدلال ويقول:" إن الاستدلال بهذه الآية على مشروعية

النسخ ضعيف، لأنها لا تدل على حصول النسخ بل على أنَّه متى حصل النسخ وجب أن يأتي بما هو خير منه، وقال: والأقوى أن نقول في الأثبات بقوله تعالى:﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ الرعد: 39، وبقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ ﴾ النحل: 101 [24].

والدليل من السنة على مشروعية النسخ ووقوعه:

روى بريدة –رضي الله عنه– أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(كنتُ نهيتُكُم عن زيارةِ القبورِ فَزُورُها) وفي رواية:(فإنَّها تذكِّركم الآخرة)[25]. الترمذي، ويرون أن الحديث صريح في النسخ حيث أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن الزيارة في البداية ثم أمر بها، ورغب فيها، وهذا هو معنى النسخ في أوضح صوره.

ثانيا: شروط النسخ:

لا ننسى أن العلماء لم يقولوا بالنسخ مطلقا دون ضوابط بل هناك شروط في المنسوخ والناسخ أيضا، وإن كانت الشروط المنثورة في المؤلفات الأصولية منها ما هو متفق عليه ومنها ما هو مختلف فيه، ولكن عموما لابد من توافرها، وأن طبيعة هذا البحث لا ينسجم مع الخوض في هذه المسألة، وعليه سنمر عليها مرور الكرام.

فنذكر رؤوس الأقلام، فمن أهم هذه الشروط باختصار ونحول القاريء الكريم إلى أمّهات الكتب الأصولية لمن يرغب الاطلاع أكثر[26]:

من شروط المنسوخ: أن يكون حكما شرعيًا، وأن يكون المنسوخ متقدمًا على الناسخ وهذه مواضع اتفاق بين العلماء، وكذلك لا يكون الحكم مؤقتًا [27].

ومن شروط الناسخ: أن يكون الناسخ أو المنسوخ به مساويا للمنسوخ في القطع[28]، وتأخر الناسخ عن المنسوخ، وتراخيه وهذا الشرط بديهي فهو متفق عليه[29]. ويذكر ضمن الشروط وجوب العمل به وهذا مختلف فيه، لأنه يجوز نسخ الأمر والنهي بالاباحة والعكس[30] وأن يكون الحكم في الناسخ والمنسوخ متناقضا فلا يمكن العمل بهما معا[31]، فهذه هي شروط النسخ التي تناولها العلماء في مؤلفاتهم وهناك شروط اختلفوا فيها.

ثالثا: مناهج العلماء في تناول موضوع النسخ:

من مناهج العلماء في سرد موضوع النسخ أنهم وقفوا على كل مسألة لها صلة بالنسخ من بعيد أو قريب حتى ذكروا النسخ في الأديان الأخرى وناقشوا الأدلة، أما فيما يتعلق بشرعنا وبذلوا جهودهم لمناقشة الأدلة عند الاختلاف وتمييز صحيحها عن غيرها، ووضحوا مقاصدهم بالأمثلة التطبيقية إن وجدت، وأطالوا الحديث في رد المخالف، ومن مناهجهم أيضاً عدم الخلط بين المسائل المختلفة فيتحدثون عن مسألة فلا يلجون في أخرى حتى ينتهي كل ما يتعلق بها، وإن كان هناك خلط في مفهوم النسخ حيث عدوا التخصيص والتقييد نسخا حتى جاء الشافعي، ولعل هو أول من حرر معنى النسخ وميزه عن غيره[32]. ومن ثم تكلموا على المسائل المتعلقة بالنسخ على النحو التالي:

أولاً مسائل النسخ المتعلقة بالقرآن الكريم: أنواع النسخ في القرآن الكريم :

النسخ المتعلق بالقرآن الكريم لا يخرج عن ثلاثة أقسام منها: نسخ تلاوة الآية دون الحكم، ونسخ الحكم دون التلاوة، ونسخ الحكم والتلاوة معاً فلم يختلف المسلمون في القسم الأخير، وهو نسخ الحكم والتلاوة جميعاً، بل

أجمعوا عليه القائلون[33]. أما القسم الأول والثاني فقد روي الاختلاف فيهما، فمنع بعض نسخ اللفظ بحجة كون التلاوة دليل الحكم، ولا يمكن رفع المدلول مع بقاء الدليل[34]، ورُدَّ عليهم بأنه لما جاء الخطاب الناسخ لحكمه زالت دلالته على الحكم بالكلية[35]، ورفض الآخرون العكس أيضا أي: نسخ الحكم دون التلاوة[36].

نسخ الحكم دون التلاوة .

هذا أغلب أنواع النسخ فيما يتعلق بالقرآن، وكتب الناسخ والمنسوخ جاء لبيان هذا القسم، ولا خلاف بين المحققين في وقوعه[37]؛ بل ونقل ابن عبدالبر الإجماع على ذلك فقال:" وقد أجمعوا أن من القرآن ما نسخ حكمه وثبت خطه"[38]، ومثلوا له بالوقوع من ذلك: قالوا نسخ حكم قوله تعالى:﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ سورة البقرة 184، بقوله عز وجل:﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ سورة البقرة: 185. وقالوا ورد في السنة الثابتة عن الصحابي الجليل ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قرأ:(فدية طعام مساكين)، وقال:"هي منسوخة"[39]. كما أكد على النسخ رواية سلمة بن الأكوع رضي الله عنه وردت في الصحيح[40]. ومع ذلك يرى بعض أهل التفسر أن الأمثلة فيها نظر لإثبات وقوع النسخ[41]. ومن المسائل التي تكلموا فيها هو نسخ التلاوة دون الحكم فاختلفوا فيه على اتجاهين:

الأول : قالوا بجواز نسخ التلاوة دون الحكم ووقوعه، وهذا مذهب جمهور العلماء[42].

الثاني: نفوا نسخ التلاوة مع بقاء الحكم في الواقع، نسب هذا إلى النحاس[43]، وحكاه الزركشي عن ابن ظَفَر الصقلي(ت 565)[44]. وبه قال الدكتور مصطفى زيد؛ ومن كلام الأخير الذي يصرح به:" ولا بد من وقفة هنا، عند نوع ثالث للنسخ ذكره الأصوليون، واعتمدوا فيه على آثار لا تنهض دليلاً له، مع أن الآيتين اللتين تتحدثان عن النسخ في القرآن الكريم، لا تسمحان بوجوده إلا على تكلّف، ومع أنه يخالف المعقول والمنطق.." إلى أن قال:"ومن ثم يبقى منسوخ التلاوة باقي الحكم مجرد فرض، لم يتحقق في واقعة واحدة، ولهذا نرفضه، ونرى أنه غير معقول ولا مقبول"[45]. وقد احتج من أنكر هذا القسم بأدلة:

أحدها: أن الأخبار المثبتة له أخبار آحاد، ولا يجوز القطع على إنزال القرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها[46].

الثاني: أن اللفظ إنما نزل ليتلى، ويثاب عليه فكيف يرفع[47]؟ .

وقد أجاب العلماء بأنه لا مانع من أن يكون أصل المقصود من المنسوخ تلاوةً لا حكماً إنما هو الحكم دون التلاوة [48].

الثالث: إن جاز نسخ التلاوة فلينسخ الحكم معها؛ لأن الحكم تبع للتلاوة، فكيف يبقى الفرع مع نسخ الأصل؟[49]. ورد عليه"[50].

ومادام أجمعوا على جواز نسخ القرآن بالقرآن: كما حكاه جماعة من أهل العلم منهم: قال مكي بن أبي طالب، وابن حزم، وابن الجوزي[51]. فهذا داخل فيه.

ثانيا: نسخ السنة بالقرآن: وينحصر الاختلاف فيها على مذهبين:
الأول: مذهب جمهور العلماء، منهم الأئمة الثلاثة أبو حنيفة، ومالك، وأحمد، وهو أحد قولي الشافعي، فقالوا بجواز نسخ السنة بالقرآن [52].

واستدلوا بالوقوع وهو نسخ:" التوجه إلى بيت المقدس"، و" تحريم المباشرة في ليالي رمضان"، و"جواز تأخير الصلاة حالة الخوف" بالقرآن"[53].

الثاني: ذهب جماعة من العلماء إلى منع جواز نسخ السنة بالقرآن: وهو قول الشافعي في المشهور عنه وأحمد، قال الشافعي:" فإن قال قائل: هل تنسخ السنة بالقرآن؟ قيل: لو نسخت السنة بالقرآن كانت للنبي سنة تبين أن سنته الأولى منسوخة بسنته الآخرة، حتى تقوم الحجة على الناس بأن الشيء ينسخ بمثله"[54]. وحكي عن أحمد فقال:" لا ينسخ القرآن إلا قرآن يجيء بعده" [55]. وهذا الاختلاف يشمل نسخ القرآن بالسنة المتواترة وخبر الآحاد أيضاً[56]. وإن كان الاختلاف الحاد انحصر في نسخ القرآن بالسنة الآحادية، وانقسم العلماء حوله على ثلاثة أقوال:

القول الأول: لا يجوز نسخ القرآن بالسنة الآحادية، وينسب هذا القول إلى جمهور الأصوليين[57]، فمن قال بعدم جواز نسخ القرآن بالسنة المتواترة، فإنه من البديهي أن يقول بهذا أيضا.
القول الثاني: يجوز نسخ القرآن بالسنة الآحادية في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يجوز بعده. وهو مذهب جماعة من العلماء[58]، وبه قال السرخسي، والباجي، والغزالي والقرطبي[59]. ولعل أبرز حججهم بعث الرسل آحاداً من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم[60].
القول الثالث: قالوا بجواز نسخ القرآن بالسنة الآحادية مطلقاً، وهو مذهب الظاهرية[61]، وبه قال جماعة من العلماء[62].
هذه عمدة المسائل المتعلقة بالنسخ التي تكلم العلماء فيها ونأتي الآن إلى منهج الزلمي لكيفية تناول موضوع النسخ وما امتاز به.

المطلب الثاني: منهج الزلمي في عرض النسخ:

أولى الدكتور الزلمي اهتمامه بالنسخ نظراً لمكانته وعلاقته بالتشريع والأحكام، ومن براهين اهتمامه تخصيص كتاب مستقل بعنوان التبيان في رفع غموض النسخ في القرآن، إلى جانب ما عرض له في كتبه الأخرى.
فهو عند حديثه عن إمكانية النسخ لم ينكر ذلك فيما يجوز فيه النسخ من المسائل الفرعية العملية كما أن أحكام شرائع الأمم السابقة نسخت بالتشريع الإسلامي كما سبق ذكره عند العلماء من قبل، فهو أقر نسخ السنة بالسنة وذكر نماذج منه، وكذلك تعرض لنسخ السنة النبوية بالقرآن وأورد له مثال تحول التوجه من البيت المقدس إلى الكعبة.

ملاحظات الزلمي تجاه شروط النسخ :

فالزلمي كغيره من العلماء والمؤلفين أورد شروط النسخ وفصل الكلام فيه– ولا نرى حاجة إلى نقل الشروط وتفصيلاتها–[63]، ومن ثم أبدى وجهة نظره تجاه مسائل وانتقد جزءاً منها :

من اعتراضاته: يرى أن علماء الأصول والباحثين لم يفرقوا في النسخ بين نسخ القرآن ونسخ غير القرآن في الشروط، ويعتبر:" هذا أول خطأ ارتكبوه في حق القرآن[64]، فهو قد ذكر لنا أن عدم التفرقة بين النسخ في القرآن وغير القرآن أول خطأ ارتكبوه لكنه لم يبين لنا آثار هذا الخطأ على الواقع، هل هناك بالفعل نتائج تترتب على هذا الخطأ الذي هو سماه خطأً أولا؟، وإذا لم تكن هناك آثار تترتب على هذا الأمر فإن التفرقة وعدم التفرقة سيانِ. يبدو أن الدكتور قد نسي ذكر الآثار المترتبة على عدم التفرقة بين شروط النسخ في القرآن، وشروط النسخ في غير القرآن، فلم يقدم لنا نموذجاً حياً يوضح التفرقة بين شروط النسخ في القرآن وشروط النسخ في غير القرآن، ومرادنا هنا عبارة عن السنة، فجاء في صفحة تسع وستين وفي الفقرة الثامنة يقول الخلط بين شروط النسخ في القرآن وشروط النسخ بصورةٍ مطلقة فما هو مطلوب في نسخ القرآن، قد لا يكون مطلوباً في نسخ السنة[65]. لكنه لم يأت بنموذج أو بيان يوضح لنا مقصوده بهذا الأمر فقد جاء بهذه الكلمات دون توضيحٍ ولا تعليقٍ ولا تعقيبٍ ولا مثالٍ حيٍ يبين لنا تفريقه بين شروط النسخ في القرآن وفي غير القرآن ومرادنا هنا السنة النبوية).

كما اعترض على تعداد الشروط حيث اختلفوا في تعداد هذه الشروط بين مقل ومكثر من جهة، وبين تقسيمها إلى الشروط المتفق عليها والشروط المختلف فيها من جهة ثانية.

ولكن يظهر بالتأمل أن هذه الاعتراضات ليس لها قيمة علمية كبيرة، وأثر على الواقع التطبيقي في النسخ.

ثم ذكر الدكتور الزلمي أنه على اطلاع بالكتب المؤلفة في علم الأصول بسبب خبرته الطويلة فيقول:" أعيش مع علم أصول الفقه تعلماً وتعليماً وتأليفاً وباحثاً وتبين لي من هذه الخبرة الطويلة أن شروط النسخ في القرآن الكريم أربعة لا خامس لها كما في الإيضاح الآتي[66]. أولا: ثبوت قرآنية النص الناسخ والمنسوخ. ثانيا: تأخر الناسخ عن المنسوخ: وقد ذكر العلماء هذين من قبل. ثالثا: قابلية الحكم للنسخ: وهذا أيضا ليس بجديد، رابعا: التناقض بين النصين الناسخ والمنسوخ، لا مجرد التعارض[67].

أقسام النسخ:

التقسيم الأول: للنسخ في القرآن من حيث المنسوخ:

بين منهجه في النسخ المتعلق بالقرآن الكريم على النحو الآتي:

أولاً: ذكر الدكتور نسخ القرآن بالقرآن وأقره، وقال هذا أمر ممكن، والله قادر على الممكنات ومع ذلك اعترض على الاستدلال بقوله تعالى:﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾البقرة 106. وقال:" والاستدلال على وقوع النسخ بالآية خطأ شائع تنقصة الدقة"[68]. وقد سبقه في ذلك الرازي كما سبق.

وقال هذه الآية:" دليل على الجواز العقلي لا على الوقوع؛ لأن حرف(ما) هنا اسم شرط بمعنى(إن) الشرطية أي: إن ننسخ، ثم ذكر الفرق بين(إن وإذا) الشرطيتين، فقال إنّ الأولى تستعمل في أمر غير محقق الوقوع[69]. أي: وقوع الجملة التي بعدها نادر كما قال أهل البلاغة بخلاف الثانية.

ثانياً: مما اعترض عليه الدكتور أيضاً هو نسخ القرآن أو السنة بغيرهما مثل الإجماع والقياس، بحجة أنهما لم يعمل بهما في عهد الرسالة[70]، ولعل من قال بذلك لم يقصد النسخ بهما مستقلا بل أراد بالإجماع الذي استند إلى النص، وكذلك الحال في القياس، وهذا نسخ بالنص وليس بهما[71].

ثالثاً: جاء إلى تقسيمات النسخ فقال: قسم علماء الأصول والمفسرون النسخ إلى عدة أقسام بحيثيات مختلفة فمن حيث المنسوخ– قسموه على ثلاثة أنواع منسوخ الحكم والتلاوة معاً، دون التلاوة، وبالعكس.

ومن حيث الناسخ– إلى النسخ بالقرآن والسنة والإجماع وحتى بالغ بعضهم فأضاف اليها النسخ بالقياس.

ومن حيث طبيعة الحكم – إلى نسخ الفرض بالفرض ونسخ الندب بالفرض وعكسه.

فقال:" أضفت إلى هذه الأقسام تقسيماً رابعاً، وهو: النسخ الصريح والنسخ الضمني، ولم اطلع على هذه الزيادة في المراجع الباحثة عن النسخ تذكر هذا التقسيم صراحة" [72] .

وفيما يتعلق بالأقسام التي سبق قال:" من وجهة نظرنا أن القسم الأول– وهو نسخ الحكم والتلاوة معا– لا يثير آية مشكلةٍ علميةٍ ومنطقيةٍ في حد ذاته ما لم يتسم بالعبث؛ لأن الله منزه عن العبث؛ لأنه أمر ممكن، والله على كل شيء ممكنٍ قدير، فهو لم ينكر هذا القسم نظريا لكنه يابى ان يكون له مثال تطبيقي، وكل ما ذكر من الأمثلة لم يسلم له [73] .

ويرى الدكتور أن المشكلة في القسمين الثاني والثالث كما أنهما موضع اختلاف بين العلماء حسبما سبق الحديث عنهما قبل قليل، أما مواطن الإشكال عنده فينحصر فيما يأتي:

القسم الثاني: منسوخ الحكم دون التلاوة: قال قد بالغ العلماء من الأصوليين والفقهاء والمفسرين في القول بمثل هذا القسم من النسخ كما ذكرنا بالنسبة لما قاله ابن سلامة، وابن حزم، والسيوطي، وكما يأتي تفصيل تطبيقات هذا القسم في القرآن من الآيات التي زعموا أنها منسوخة من حيث الحكم، ولكن باقية من حيث التلاوة، وقد بلغ عدد هذه الآيات في القرآن الكريم ...أكثر من(201) آية من آيات الاحكام التي قالوا أنها لا يتجاوز مجموعها (500) آية.

وقد علل السيوطي صحة إلغاء حكم الآية وبقائها تلاوة بقوله(فإن قلت ما الحكمة في رفع الحكم وبقاء التلاوة فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن القرآن كما يتلى ليعرف الحكم منه والعمل به فيتلى لكونه كلام الله، فيثاب عليه فتركت التلاوة لهذه الحكمة. والثاني: إن النسخ لُبّا(حكماً) يكون للتخفيف فابقيت التلاوة تذكيرا للنعمة ورفع المشقة)[74]. فاعترض الدكتور على هذا الكلام بقوله:" ولا يزال المقلدون لأقوال غيرهم من أنصار النسخ يرددون في مؤلفاتهم وخطبهم ونصحهم للناس مثل هذا الكلام الغريب والتعليل اللامعقول وتبرير عمل يابى الانسان العاقل ان يعمله ورغم ذلك يجيزه في القرآن ويسمح لنفسه ان ينسبه إلى الله ما هو نقص بالنسبة إلى الانسان وهؤلاء يزعمون أنهم يحترمون الاسلام بدفاعهم الجاد عن آيات قرآنية نسخ لبها كما سماه السيوطي وابقى قشرها لتكون دستورا خالداً للأسرة البشرية غفر الله لمسلم لا يستخدم عقله في ما ينقله عن الغير ويدافع عنه بشدة لان دفاعهم إنما هو بحسن النية وعدم الدقة. ويستمر في حديثه فقال:" والحرمان من الفهم العميق الاستدلالي فإذا قلت لناس من هؤلاء إن نصف

القرآن الذي بين أيدينا منسوخ وتعطل العمل به لكن نتبرك به تجد آلاف الناس يؤيدونك وإذا قلت ان مثل هذا العمل نقص بالنسبة للعبد وللمشرع الوضعي اذا عمله في القوانين الوضعية فكيف يجوز ان ينسب إلى الله فلا تجد من يؤيدك ولو بنسبة 1% ممن يعتبرون أنفسهم دعاة رسالة الاسلام وهذه ظاهرة يؤسف لها في العالم الإسلامي والقول ببقاء الآية في القرآن الكريم ونسخ حكمها مردود بالأدلة الآتية:

ومن ثم أورد الدكتور أدلته على رفض هذا القسم الذي منعه بكل ما لديه من الامكانية العلمية[75].

1- ... فالالفاظ غير مقصودة لذاتها وإما جعلها الله لتكون وسيلة لايصال تلك المعاني والأحكام الى الانسان...

2- القرآن نزل على محمد(صلى الله وآله وسلم)ليبلغ به الأسرة البشرية ويكون رحمة للعالمين، ولم ينزل لأن يردده بالفاظه وليتغنى به في المناسبات وعلى المقابر والاموات وانما هو دستور الأحياء للعمل بمضمونه ومقتضاه فما هو مقتضاه اذا كان المطلوب الأساسي مفقود؟.

3- ماذا تقول لمن اهدى اليك علبة من الحلويات وسلمها اليك ثم سحب محتوياتها من تلك الحلويات فطلب منك الاحتفاظ بالعلبة حتى تشتم ريحة الحلويات وتتلذذ بها.

4- ماذا يقال لمن يشرع قانونا لتنظيم مجتمعه وضمان حقوق والتزامات افراد هذا المجتمع ثم يلغي العمل ببعض مواد هذا القانون نتيجة تطورات الحياة والمصالح ويأتي بمواد جديدة تحل محلها وتتضمن أحكام تتلاءم مع المصالح الجديدة، ولكن في الوقت نفسه يأمر بالاحتفاظ بالمواد الملغاة وبقائها من بين بقية المواد في القانون نفسه؟ لاشك أن مثل هذا العمل يعد عملا لا معقولاً ينتقد مثل هذا المشرع من قبل أفراد المجتمع داخلا وخارجا. فإذا كان الغاء الحكم وبقاء المادة نقصا بالنسبة الى الانسان فكيف يجوز أن ينسب الى عليم حكيم عزيز قدير منزه عن كل عيب ونقص[76].

ثم يأتي إلى القسم الثالث- أي: منسوخ التلاوة دون الحكم ويقول: ولا يخفى أن دعاة هذا النوع من النسخ استشهد بأخبار آحاد منها:(الشَّيْخ والشيخة إذا زَنَيَا فارْجُمُوهُما البَتَّة نَكَالاً مِنَ الله)[77] سأل الزركشي في حكمة هذا النوع:(ما الحكمة في رفع التلاوة مع بقاء الحكم؟ وهلاّ أبقيت التلاوة ليجتمع العمل بحكمها وثواب تلاوتها؟)، فأجاب صاحب الفنون[78]. فقال:" إنما كان كذلك ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن من غير استفصال لطلب طريق مقطوع به فيسرعون بأيسر شيء كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام والمنام ادنى طرق الوحي"[79].

وقوله:(ليظهر به) أي: ليظهر لله فكأنه يجهل ما يفعله عبده في الماضي والحاضر والمستقبل فيُجربه حتى يطلق على الحقيقة!!!.

قال الدكتور حول هذا التبرير:" ما أغرب هذا التعليل مع تقديرنا لمكانة ابن الجوزي".[80].

وعلله الزرقاني بقوله: (والسرّ في نسخ تلاوة آية الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما دون حكمها أنها كانت تتلى أولاً لتقرير حكمها ردعاً لمن تحدثه نفسه أن يتلطخ بهذا العار الفاحش من شيوخ وشيخات حتى إذا ما تقرر هذا الحكم في النفوس نسخ الله التلاوة لحكمة أخرى هي الإشارة إلى شناعة هذه الفاحشة وشناعة صدورها من شيخ

وشيخة حيث سلكها مسلك ما لا يليق إلى أن يُذكر فضلاً أن ينقل وسار بها في طريق يشبه طريق المستحيل الذي لا يقع كأنه قال نزهوا الأسماع عن سماعها والألسنة عن ذكرها فضلاً عن الفرار منها والتلوث برجسها)[81].

رد الدكتور على الكلام بقوله:" هذا التأويل اللامعقول يذهب إليه مثل هذا العالم الجليل ليجعل كلاماً سائداً في الجاهلية قرآناً نازلاً من الله" [82].

نعم للدكتور عبارات وكلمات قد لا يتناسب مع مكانته فيما يخص رواية الرجم، لكننا يجب التركيز على ما نحن فيه فنقول هذه الرواية ولو ثبت عنده –وإلا فهي ثابتة صحيحة– بما لا يدع مجالا للشك بها لم يقل بها الدكتور وذلك لسبب بسيط وهو منهج الدكتور الذي تحدثنا عنه لا يسمح بنسخ آي القرآنية إلا بالقرآن مثله، وهذا أمر لا جدال فيه إذن ليست المشكلة هنا حول صحة الرواية أو سقمها بل المانع هو المنهج الذي أقره الدكتور للنسخ، وعليه فكل ما يذكره من مبررات لرفض النسخ هنا يعود إلى فكرة المنهج.

أما المقابل والمخالف للدكتور فهم يقولون إن الرواية ما هي إلا خبر عن وجود نص لكنه تم نسخه ولم تدون في القرآن لهذا السبب.

ومن ثم يرد الدكتور على هذا القسم أيضا بأدلة له منها[83].

1– ان هذا الكلام إن صح فإنه ليس بقرآن وإنما هو حديث...

2– الرجم لم يثبت بالقرآن، وإنما ثبت بفعل الرسول وقضائه(صلى الله عليه وآله وسلم) وهو موافق لما كان موجوداً في التوراة عند أهل الكتاب ...

3– من له أدنى ذوق بلاغي يدرك أن هذا ليس كلام الله.

4– إنه خبر آحاد والقرآن ثابت بالتواتر فكل ما لا يكون متواتراً لا يكون قرآناً فعلى أيّ أساس صحيح ثابت يعتبر قرآناً منسوخ التلاوة دون الحكم؟.

5– هناك خلاف بين العلماء في بقاء حكم الرجم على الخلاف في تأريخ نزول قوله تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ سورة النور: الاية 2. فمن قال انها نزلت قبل الرجم قال الرجم باق لثبوته ثبوتاً قطعاً بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واجماع العلماء على هذا القضاء، ومن قال ان هذه الاية نزلت بعد حكم الرجم قال بنسخ هذا الحكم وهو من باب نسخ السنة بالقرآن الكريم فكلا الاتجاهين لم يقم عليه دليل قطعي[84]. والعلم عندالله، وجدير بالذكر ان الرجم لم يثبت وقوعه بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الى يومنا هذا لعدم ثبوت جريمة الزنا بأربعة شهود ...

6– أنكر كبار العلماء هذا القسم من النسخ لعدم منطقيته ومن هؤلاء: أ– قال الزركشي:"وجزم شمس الأئمة السرخسي بامتناع نسخ التلاوة مع بقاء الحكم، لأن الحكم لا يثبت بدون التلاوة"[85].

ب– قال صدر الشريعة:"منع بعض العلماء وجود المنسوخ تلاوة لان النص لحكمه والحكم بالنص فلا انفكاك بينهما"[86].

التقسيم الثاني: النسخ في القرآن من حيث الناسخ:

قسموا النسخ في القرآن من حيث الناسخ الى النسخ بالقرآن، ودعاة هذا القسم كثيرون، ونسخ القرآن بالسنة ونسبة القائلين بهذا وسط، ونسخ القران بالاجماع والذاهبون إلى هذا القسم الشاذ قليلون كما في البيان الآتي:

القسم الأول: نسخ القران بالقران:

ان علماء الاصول من المتأخرين والمفسرين والباحثين في موضوع الناسخ والمنسوخ بالغوا في نسخ القرآن حتى وصل عدد الآيات المنسوخة عندهم اكثر من جميع آيات الاحكام في القرآن.

وفي مقدمة الذين بالغوا في هذا المضمار ابن سلامة حيث قال: هذه الآية الناسخة (أي التي تسمى آية السيف)[87]. نسخت من القرآن مائة آية وأربعاً وعشرين آية ثم صار آخرها[88]. ناسخاً لأولها[89].

وقال: الآيات المنسوخة في الحكم والباقية تلاوة موزعة على(63) سورة وقال واعلم ان كل ما في القرآن مثل اعرض وتولى عنهم وذرهم وما أشبه ذلك فناسخة آية السيف...[90].

ويقول ابن حزم الاندلسي: السور التي لم يدخلها ناسخ ومنسوخ هي ثلاث وأربعون سورة والسور التي فيها ناسخ وليس فيها منسوخ اربعون سورة والسور التي دخلها الناسخ والمنسوخ عددها خمس وعشرون سورة.

ويقول أيضاً: الاعراض عن المشركين في مائة واربع عشرة (114) آية هن في ثمان وأربعين (48) سورة أولها البقرة وآخرها الكافرون نسخ الكل[91]. بقوله عز وجل:﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ سورة التوبة: 5

القسم الثاني– نسخ القرآن بالسنة:

اختلف علماء المسلمين من الأصوليين والفقهاء والمفسرين في نسخ القرآن بالسنة النبوية على ثلاثة مذاهب:

الاتجاه الأول– الذي رائده هو الشافعي فيرى عدم جواز انفراد السنة النبوية بنسخ آية قرآنية سواء كانت متواترة أو آحادية، وكل ما قيل بهذا الصدد هو الخلط بين كون السنة ناسخة لآية بصورة مستقلة عن القرآن وبين كونها مؤكدة (عاضدة) لآية ناسخة ... [92].

ويبدو أن الدكتور الزلمي يميل الى هذا الاتجاه بدليل قوله في ختام كلامه عليه:"وللاتجاه الشافعي هذا أنصار من المحققين الاصوليين في أصول الفقه في جميع المذاهب الاسلامية المدونة ولا مجال لذكرهم وبيان أدلتهم ولم يفرقوا بين السنة المتواترة والآحادية وجلّ أدلة هذا الاتجاه هو ان وظيفة السنة النبوية حَصَرَها القرآن في التبليغ والبيان بمقتضى قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾، النحل: 44، **وان لم يصرح بالترجيح.**

الاتجاه الثاني: الذي رافع رايته هو ابن حزم الظاهري فيرى جواز نسخ القرآن بالسنة بل ووقوعه فعلاً. **ورد عليهم في نقاط ...**[93].

وقف الدكتور على كلام هذا الاتجاه وقال:"اذا أرادوا بالنسخ معناه العام عند السلف الصالح، فإن نسخ القرآن جائز في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده بكل ما يجوز به التخصيص من سنة واجماع وقياس ومصلحة وعرف؛ لأن النسخ بهذا المعنى العام يشمل التخصيص والتقييد والتدريج وبيان المجمل والرخصة كما ذكرنا سابقاً،

وان اردوا به معناه عند المتأخرين من الأصوليين وهو إلغاء وحي سابق في القرآن بوحي لاحق فإنه لا يكون بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بالاجماع، ولا يكون بغير القرآن من سنة أو اجماع أو قياس أو غير ذلك وكل زعم بهذا الشأن باطل لأدلة كثيرة منها نقلية ومنها عقلية "[94].

القسم الثالث: نسخ القران بالاجماع والقياس: وكما ظهر من كلامه يرفض نسخ القرآن الكريم بهما ولعله لا يوجد قائل بهذا صريحا فما قاله ابن حزم في هذا صريح بان الاجماع المراد به هو السنة حيث يقول:" النسخ بالإجماع المنقول عن النبي جائز؛ لأن الإجماع أصله التوقيف منه(صلى الله عليه وآله وسلم) إما بنص قرآن أو بالبرهان القائم من آي مجموعة منه أو بنص سنة أو برهان قائم منها كذلك أو بفعل منه عليه السلام أو بإقرار منه عليه السلام لشيء علمه فإذا كان الإجماع كذلك فالنسخ به جائز"[95]. لذلك قال أبو الحسين البصري:" وَأما نَص الْكتاب وَالسّنة فَلَا يجوز أَن ينسخه الْإِجْمَاع لِأَن الْإِجْمَاع لَا يجوز أَن ينْعَقد على خِلَافه إِذْ الْأمة لَا تجمع على خطأ فَلَو اتَّفقُوا على خلاف النَّص لدل ذَلِك على نَص نَاسخ لم ينقلوه"[96]، وبعد أن أنهى حديثه عن أقسام النسخ يأتي إلى كلام الذين غلوا في النسخ:

مثل الدكتور بكلام ابن حزم عندما يقول:" نسخ مائة وأربع عشرة آية بقوله تعالى: ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ الآية وهي الآية الخامسة من سورة التوبة، وسماها دعاة النسخ آية السيف، هذا اضافة إلى قوله: بنسخ آيات أُخر وهي منسوخة بغير آية السيف البالغ عددها مائة آية؛ لأن مجموع الآيات المنسوخة في القرآن عنده هو(214) آية، وهو يدعي نسخ هذه الآيات بدون ان يقيم دليلاً واحداً، ولو لمرة واحدة على اثبات دعواه إضافة إلى ذلك فإن كتابه (الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم) [97]. ملىء بالتناقضات، منها قوله:" بأن آيات الاخبار لا يشملها النسخ ثم يدعي نسخ عدة من آيات الاخبار في كتابه ومنها: قوله ان الاستثناء والتخصيص ليسا من النسخ ثم يحكم على كثير من الآيات بالنسخ بالتخصيص والاستثناء[98].

وعدد الآيات المنسوخة في الحكم دون التلاوة، وهي تقرأ في المصاحف (247) آية عند ابن الجوزي[99].

و(213) آية عند ابن سلامة، و(134) آية عند أبي جعفر النحاس، و(66) آية عند عبد القاهر البغدادي. وحصرها السيوطي في (20) آية [100]. ورد عليه العالم الأصولي الشيخ محمد الحضري وأثبت عدم نسخ آية واحدة منها[101]. وحصر مصطفى زيد خمس آيات وأثبت الأستاذ موسى جواد نسخ عفانة عدم صحة نسخ تلك الآيات الخمس[102].

ونظم السيوطي في الاتقان الآيات المنسوخة في الابيات الآتية:

قد أكثر الناس في المنسوخ من عدد وأدخلوا فيه آيا ليس تنحصر
وهـاك تحريـر آي لا مزيـد لهـــا عشرين حررها الحذاق والكبر
آي التوجـه حيـث المرء كـان وأن يوصي لأهله عند الموت محتظر
وحرمة الأكل بعد النوم من رفث وفديـة لمطيـق الصـوم مشتهــر
وحـق تقـواه فيمـا صـح مـن أثـر وفي الحرام قتـال للألـي كفـروا

والاعتـداد بحـول مـع وصيتهـا وأن يـدان حديـث النفـس والفكر [103].

تعقب الدكتور على ما سبق من الغلو في النسخ:" فمن باب الاجتهاد الخاطىء الحكم على كثير من آيات الاحكام في القرآن بأنها منسوخة من حيث الحكم وباقية من حيث التلاوة؛ لان هذه الآيات اما عامة خصصت أو مطلقة قيدت أو مجملة بينت أو نحو ذلك كما يأتي تفصيله في محله بإذن الله[104]. وبعد ذلك ياتي الى السور التي قيل نسخت بعض اياتها ففصل فيها الكلام[105]، ومن ثم بين الزلمي أسباب المغالاة في ادعاء النسخ في القرآن [106].

المبحث الثالث: مقارنة آرائه بأقوال الأصوليين

بعد التأمل في كلام الدكتور في مواطنه المختلفة، ومن ثم مقارنته بكلام غيره من العلماء يتبين أن الزلمي ليس وحده فيما ذهب إليه بل هناك علماء سلكوا المسلك نفسه أو قريبا منه كما أن هناك من خالفه ولعل القسم الثاني هم الأغلب والأكثر، وفضلنا في هذا المبحث إن نذكر الاتجاهين: الموافقون للدكتور الزلمي، والمخالفون. فهو قد ذكر من وافقه من العلماء في كتابه المخصص للدراسة، ولاسيما الذين سبقوا الدكتور فيما ذهب إليه، وكأنه أحيانا تراه يجعل نفسه مكملا لما قالوه وكتبوه، ومن هؤلاء من العلماء السابقين أبو مسلم الأصفهاني مع قسم من المعاصرين الذين ذكر أسماء بعضهم كالآتي:

رفض الدكتور، المغالات في القول بنسخ القرآن ورد على قول بعض العلماء بأن آية السيف نسخت قرابة مائة وأربع وأربعين آية من القرآن، ومع ذلك أن آخر هذه الآية نسخ أولها، وقال إن مجموع آيات القرآن الكريم عبارة عن(6204) آية أي: ما يقارب عشر آيات القرآن الكريم ... ويرى أن النفر من الناس قد أخطأوا في استنتاجاتهم... ورأيه هذا موافق لبعض المعاصرين كالشيخ محمد الخضر وأبو زهرة ومصطفى زيد في عدم نسخ (144) آية في القرآن الكريم بآية السيف [107]. كما اتفق قوله مع هؤلاء أنفسهم الشيخ محمد الخضر وأبو زهرة ومصطفى زيد في عدم نسخ القرآن الكريم بأحاديث الآحاد.

ومن الانصاف أنه ذكر أيضا الاتجاه المخالف له فهم على عكس ما ذهب إليه الدكتور ولعل هؤلاء هم أغلب علماء الأمة من القدامى والمعاصرين.

ونحن نقارن آراء الدكتور مع الجانبين لبيان مواطن الاتفاق والاختلاف:

أولاً: الموافقون له في موضوع النسخ:

من أبرز العلماء السابقين الذين نقل الأصوليون رأيه في موضوع النسخ، هو أبو مسلم الأصفهاني، لكن على نحو غير دقيق والدليل على ذلك اختلافهم في نقل كلامه، فمنهم من نقل عنه إنكار جوازه للنسخ، قال الرازي:" اتفقت الأمة على جواز نسخ القرآن، وقال أبو مسلم ابن البحر الأصفهاني لا يجوز "[108].

ومنهم من نقل عنه إنكار وقوعه[109]. ومنهم من قال بأنه لم ينكر النسخ أصلاً ولكنه يسميه تخصيصاً، ولم يحقق الناقلون مذهبه[110]. وقال آخرون إنه أنكر النسخ في القرآن فقط، ومن القائلين بهذا الجصاص الحنفي، والفخر الرازي الشافعي[111]. ومع ذلك كان الدكتور معجباً بآرائه واعتبره مدافعا عن القرآن[112].

وقال الزلمي أيضا: وقد سبقني إلى ذلك بعض علماء وشيوخ الأزهر في رد مزاعم المستشرقين في نسخ بعض الآيات. وسبق الكل بمئات السنين المرحوم العلامة أبو مسلم الأصفهاني الذي أثبت في تفسيره الكبير عدم وجود النسخ في القرآن، ولكن أحرقه بعض الجَهَلة حتى لا تنتشر هذه الحقيقة الصائبة [113].

مقارنة آراء الدكتور الزلمي بآراء الأصفهاني وغيره في النسخ:

إذا كان الأصفهاني ينكر النسخ تماماً في القرآن وغيره أو الشريعة الواحدة، حسب الرأي الأول كما أشرنا إليه فإن الدكتور الزلمي لم ينكر النسخ على إطلاقه، ما عدا نصه على نسخ الشرائع السابقة ويرى أنَّه من البدهيّات التي لا يمكن إنكارها، نسخ الرسالات السابقة بشريعة الاسلام.

أما على الرأي القائل بأنَّ أبا مسلم أنكر النسخ في القرآن الكريم فقط، فانَّ الدكتور الزلمي أقرّ بعض أنواع النسخ فيما يتعلق بالقرآن الكريم، مثل منسوخ الحكم دون التلاوة، ومنسوخ التلاوة دون الحكم.

واتفق كلامه هنا مع الشيخ محمد الخضر وأبو زهرة ومصطفى زيد في عدم المغالاة في نسخ القرآن ويرى الجمع والتوفيق بين الآيات المعارض أولى من اللجوء الى النسخ وإبطال النص.

وهذا آخر ما تيسر لنا من دراسة جهود الدكتور مصطفى الزلمي في كتابه التبيان في رفع غموض النسخ في القران.

ثانياً: المخالفون له في موضوع النسخ:

سبق أن قلنا أن الدكتور الزلمي لم يبتعد كثيراً عن العلماء والأصوليين فيما يتعلق بالنسخ سوى في بعض المسائل مثل نسخ الحكم دون التلاوة كما سبق وهذا مذهب يخلاف أكثر العلماء لأنهم أقروه وقالوا به، أو نسخ القرآن بالسنة، وهذا موضع اختلاف منذ العصور المتقدمة عصر الأئمة المجتهدين.

الخاتمة:

بعد المكوث مع موضوع النسخ عند الدكتور مصطفى الزلمي من خلال كتابه التبيان لرفع الغموض عن النسخ في القرآن، توصلنا إلى نتائج ومن ابرزها:

أولا: لاشك في إخلاص الدكتور وحرصه على الشريعة الإسلامية، وكان جل جهوده نحو الإصلاح في مسائل شتى في العلوم الإسلامية المختلفة من المسائل التي بحاجة إلى إعادة النظر فيها، وإبداء الرأي نحوها، فمن تأمل في كلام الدكتور يتيقن إخلاصه للدين وحرصه على رد الشبهات وغلق المنافذ التي تؤدي إليها.

ثانيا: اتفق الدكتور الزلمي مع علماء الأمة على نسخ أحكام الشرائع السابقة بالرسالة المحمدية التي ورد النص بخلافها في شريعة الإسلام.

ثالثا: لم ينكر الزلمي نسخ القرآن بالقرآن، بل أنكر منسوخ الحكم دون التلاوة بالشدة فقط. وقد سبقه إلى ذلك بعض العلماء.

رابعا: من دوافع تأليفه لكتاب التبيان: كما صرح:" ومحاولتي لنفي النسخ تقتصر على نسخ القرآن بالقرآن مع الاحتفاظ بالمنسوخ فيه..." وأكد الزلمي ما ذهب إليه الخراساني في هذا النوع من النسخ.

خامسا: فرق بين ما هو نسخ في الواقع مع التخصيص والتقيد وما إلى ذلك.

وقد تبين لي من خلال هذه الدراسة أن الذي يرفضه الزلمي في النسخ هو القول بنسخ حكم آية في القرآن مع الاحتفاظ بألفاظها، ويرى أن هذا يأباه العقل السليم والمنطق؛ لأن القرآن لم يُنزل للتغني به وترديده دون العمل بمعناه والالتزام بمقتضاه ....

سادساً: ولعل الجديد الذي جاء به هذا البحث المتواضع هو حشر آراء الدكتور مصطفى الزلمي في ورقات مع مقارنته بكلام غيره من العلماء لإجلاء الصواب والسهو فيه.

توصيات البحث:

نوصي الباحثين بدراسة جهود هذا العالم العلامة الدكتور مصطفى إبراهيم الزلمي والاشتغال بأفكاره في مجالات عدة منها: الاصول والفقه، والاجتماع وعلم النفس والقانون وغيرها.

الهوامش:

(1) لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى(ت: 711هـ)، دار صادر– بيروت، لبنان، ط3، 1414 هـ، مادة: نهج، 383/2. و الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي(ت 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ/1987م.

(2) مناهج البحث العلمي، عبدالرحمن البدوي، (وكالة المطبوعات، كويت، ط3، سنة 1977م)، (ص5).

(3) نظرية النقد الأصولي: دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي، الحسان شهيد (ص63)

(4) مناهج البحث العلمي، عبدالرحمن بدوي، (وكالة المطبوعات، الكويت، ط3، سنة 1977م)، (ص5).

(5) معجم مقاييس اللغة، لإبن فارس، 467/5، و المصدر نفسه 468/5، لسان العرب 425/3، و والصحاح ص 1161، معجم مقاييس اللغة (467/5)

(6) النقد مفهومه ومشروعيته، إسماعيل حريري، مجلة اللقاء، هيئة علماء بيروت، العدد 17، (ص1).

(7) المصدر نفسه (ص2)

(8) منهج النقد في أصول الفه الإسلامي المذهب المالكي أنموذجا ص32، وأُخد من: (النقد وحكاية الذات، عائشة العاجل، مجلة الرفد، قطر، عدد 195، 2013، (ص45).

(9) هل أنت شيطان أخرس؟ كتبه الشيخ عبد القادر الخطيب الحسني. موقع أنترنت.
https://ketabonline.com/ar/books/26359/read?page=25946&index=5754780، تأريخ، 2022/7/12.

(10) المرجع نفسه (ص 13).

(11) نظرية النقد الأصولي، شهيد، الحسان، ص61، سنة 2011.

(12) نظرية النقد الأصولي، (ص64).

(13) الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، محمد بن محمود بن أحمد البابرتى الحنفي (ت 786 هـ)، مكتبة الرشد ناشرون، ط1، 1426هـ/2005م، (88/1، 274/2).

(14) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري، (433/1)، معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٥39هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ- 1979م.(424/5). لسان العرب، ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت 711هـ) (61/3).

(15) تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت 794 هـ)، وتحقيق، د سيد عبد العزيز – د عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط1، 1418هـ/1998م. (859/2).

(16) شرح الكوكب المنير، ابن النجار، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي(ت972 هـ) تحقيق، محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2، 1418هـ/1997م، (526/3).

(17) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الدكتور مصطفى الزلمي، مطبعة شهاب، أربيل، ط4، 2011، (ص24).

(18) المصدر نفسه.

(19) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي(ت 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية– المغرب، 1387هـ، ج47/17. ونواسخ القرآن، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي(ت 597هـ)، تحقيق: أبو عبد الله العاملي السّلفي الداني بن منير آل زهوي، شركه أبناء شريف الأنصارى– بيروت، ط1، 1422 هـ /2001 م، ص14 وما بعدها. وتفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير(ت 774 هـ)، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، /1999م، 379/1. وإرشاد الفحول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت 1250هـ) تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ/1999م، (53/2).

(20) على ما يبدو أن موقفه من النسخ هذا محل اختلاف، وسيأتي الحديث عنه في الصفحات الآتية . وانظر أيضاً المصادر الآتية للاطلاع أكثر: التقرير والتحبير، أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن أمير حاج(ت 879هـ)، دار الكتب العلمية، ط2،/1983م،(44/3)، إرشاد الفحول(53/2)، مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1995م، (161/2)

(21) الفرق بين النسخ والتخصيص: 1- من حيث الماهية: لكل منهما ماهية مستقلة تختلف عن ماهية الآخر فالنسخ إلغاء وحي سابق بوحي لاحق بينما التخصيص بيان خروج بعض أفراد من كونهم مشمولين بحكمه ... 2- من حيث الطبيعة: النسخ إلغاء لما أريد بالنص المنسوخ أما التخصيص فهو بيان لما لم يقصد بالنص العام فالمنسوخ مطلوب العمل به قبل إلغائه بخلاف المخصص، 3- الدليل المخصص للنص العام: كما يكون نصاً فقد يكون غير النص كالإجماع والعرف، بخلاف النسخ لايكون الاّ بالنص. 4- النسخ لا يجري في الأخبار بخلاف التخصيص. 5- النسخ لا يجري في الوعد والوعيد بخلاف التخصيص. 6- الدليل المخصص قد يكون متصلاً بالنص العام وقد يكون منقصلاً، بخلاف الناسخ فإنه لا يكون الاّ منفصلاً، وغير ذلك أنظر التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، ص84.

(22) جمع الجوامع في اصول الفقه، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي(ت771هـ)، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط2، 1424هـ /2003م، (ص59).

(23) ينظر: التبصرة للشيرازي، هامش المحقق(ص 258)، ميزان الأصول في نتائج العقول، علاء الدين السمرقندي(ت 539 هـ)، التحقيق: د. محمد زكي عبد البر، الناشر: مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة: الأولى، 1404هـ/1984 م(702/1)، وشرح الكوكب المنير(3/ 533) هامش رقم 3، وجمع الجوامع مع البناني والمحلي(2/ 88)، أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي (2/

952)، والوجيز في أصول الفقه الإسلامي، د.محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر، دمشق–سوريا، ط2، 1427هـ/2006م، (227/2).

(24) المحصول(297/3)وما بعدها، ومفاتيح الغيب، الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر(ت 606هـ)، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ط3، 1420 هـ، (3/ 639).

(25) أخرجه الترمذي من حديث بريدة في الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور رقم الحديث 1054، (361/3).

(26) للإطلاع على تفاصيل شروط النسخ المتفق عليها والمختلف فيها وما يتعلق بالنسخ عموما راجع المصادر الآتية: ناسخ القرآن ومنسوخه، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي(ت 597هـ)، تحقيق: أبو عبد الله العاملي السّلفي الداني بن منير آل زهوي، شركه أبناء شريف الأنصارى– بيروت، ط1، 1422 هـ/2001 م،(ص20) وما بعدها. الإحكام، الآمدي، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، (دمشق – بيروت)، ط2، 1402 هـ، .(114/3) وما بعدها. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت 730 هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ(169/3) وما بعدها

(27) الأحكام، الآمدي 114/3، والمستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت505هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ – 1993م، ص97، والعدة في أصول الفقه، للقاضي أبو يعلى (3/ 769).

(28) انظر: العدة في أصول الفقه، للقاضي أبو يعلى (3/ 769)، والإحكام للآمدي (3/ 114)، والمستصفى (ص98)، وهذا الشرط مختلف فيه، وقال القرافي في شرح تنقيح الفصول ص 294: من شرط الناسخ أن يكون مساويًا للمنسوخ أو أقوى. أنظر: شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي المالكي(ت 684هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط1، 1393هـ /1973م.

(29) الأحكام للآمدي(3/ 114)، والعدة في أصول الفقه، للقاضي أبو يعلى (3/ 768 – 769)، والمستصفى (97–98).

(30) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (3/ 114) والمستصفى(ص 98).

(31) نواسخ القرآن لابن الجوزي(ص20)

(32) وذلك في "رسالته الأصولية المعروفة الرسالة راجع: الصفحات التاليه منها:(ص109 و 110، وص122). والشافعي حياته وعصره لأبي زهرة (ت 1394)، (ص265)، والنسخ في القرآن الكريم، د.مصطفى زيد(74/1) .

(33) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي–بيروت، ط1، 1415هـ/1995م، (2/ 167)، وانظر: الفصول في الأصول، أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي(ت 370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1414هـ ./1994م (350/2) وما بعدها، الناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة، أبو القاسم بن نصر بن علي البغدادي المقري(ت 410هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، محمد كنعان، المكتب الإسلامي– بيروت، ط1، 1404هـ (ص20)، والناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، ابن حزم أبو محمد علي الأندلسي الظاهري(ت 456هـ)، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية– يروت، لبنان، ط1، 1406هـ/1986م(ص9)، المستصفى(ص99)، الإحكام للآمدي(141/3)، شرح الكوكب المنير(554/3)، إرشاد الفحول(63/2) وما بعدها، مناهل العرفان(167/2)، النسخ في القرآن الكريم، الدكتور مصطفى زيد، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط3، 1408هـ /1987م،(279/1)، الأصول للعثيمين(ص54)، الآيات المنسوخة في القرآن الكريم، الدكتور عبدالله بن الشيخ محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1423هـ، (ص72).

(34) عزاه الآمدي لجماعة من المعتزلة في الإحكام (141/3)، وابن الحاجب في مختصره أيضاً،(ت 749 هـ)تحقيق: محمد مظهر بقا، الناشر: دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، 1406 هـ – 1986م(532/2–533).

(35) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، الشيخ العلامة محمد الأمين المختار الجكني الشنقيطي(ت:1325-1393)، دار علم الفوائد، ط1، 1426، (ص106)، وانظر: شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين(ت:716هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1407 هـ/ 1987م (275/2) .

(36) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، (105).

(37) انظر: الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك، أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس(ت: 338هـ)، تحقيق: الدكتور سليمان بن ابراهيم بن عبدالله اللاحِم، مؤسسة الرسالة-بيروت-شارع سوريا، ط1، 1412هـ/1991م، (428/1)، الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1414هـ /1994م،(268/2)، الناسخ والمنسوخ لابن سلامة (ص22)، الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص9)، الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري(ت 513 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط1، 1420هـ/1999م،(245/1)، المحصول في أصول الفقه، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي(ت 543هـ)، تحقيق: حسين علي اليدري- سعيد فودة، دار البيارق- عمان، ط1، 1420هـ /1999م،(ص146)، البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله الزركشي(ت: 794هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط1، 1376هـ/1957م،(37/2)، شرح الكوكب المنير(553/3)، الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي(ت911هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/1974م،(71/3)، إرشاد الفحول(64/2)، مناهل العرفان(151/2)، النسخ في القرآن الكريم (279/1)، مباحث في علوم القرآن، مناع بن خليل القطان (ت 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط3، 1321هـ/2000م (ص245) .

(38) التمهيد (77/9).

(39) أخرجه البخاري في التفسير [سورة البقرة]، باب (4506) (ص370).

(40) أخرجه البخاري في التفسير [سورة البقرة]، باب ح (2685-2686) (ص861) .

(41) انظر: تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري(310ت هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1422هـ /2001م،(169/3) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكي بن أبي طالب القيسي(ت437هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد حسن فرحات دار المنارة جدة، ط1، 1406هـ/1986م،(ص151)، نواسخ القرآن(ص61-63)، الآيات المنسوخة (ص122) .

(42) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز أبي عبيد(ت 224)،(139/1). وتفسير الطبري(398/2).الناسخ والمنسوخ ابن سلامة(ص22). الإيضاح، مكي بن أبي طالب(ص65). التمهيد، لابن عبدالبر(77/9). الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، أبو بكر بن العربي المعافري(ت 543)، تحقيق: الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري، ط1، 1413هـ/1992م (5/2). نواسخ القرآن وابن الجوزي(ت 597)، (ص111). البرهان في علوم القرآن، للزركشي، (41/2). الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، (82،86/3).

(43 نقله عنه الزركشي في البرهان (43/2).

(44) الناسخ والمنسوخ للنحاس، (438،439/1)، وقال محققه د. سليمان اللاحم: "يظهر من كلام المؤلف أنه ينفي أن تكون آية الرجم مما أنزل من القرآن، ثم نسخت تلاوتها وبقي حكمها، لأنه – حسب ما يظهر من كلامه هذا – لا يسلم بوقوع هذا الضرب من النسخ في القرآن، وهو نسخ التلاوة دون الحكم ".

(45) النسخ في القرآن الكريم (283/1) فقرات (388–392)، وقد نقل د. عبدالله الشنقيطي في الآيات المنسوخة (ص74) كلام د. مصطفى كاملاً، وفنّد قوله فقرة فقرة برد موسع، فلينظر.

(46) انظر: البرهان (43/2).

(47) انظر : مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، (106).

(48) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، (107)، وانظر: المستصفى (ص99)، شرح مختصر الروضة (274/2).

(49) انظر : المحصول لابن العربي (ص146) .

(50) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، (ص106/105)، وانظر: المستصفى (ص99).

(51) الإيضاح (ص67) . الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت 456 هـ)، دار الحديث – القاهرة، ط1، 1404هـ، 509/4. نواسخ القرآن (ص15) .

(52)انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس(418/1)، الفصول في الأصول للجصاص(323/2)، العدة(802/3)، الإيضاح (ص67)، التبصرة (ص272)، الإحكام لابن حزم(509/4)، قواطع الأدلة للسمعاني(456/1)، المستصفى(ص99)، المحصول للرازي(340/3)، الإحكام للآمدي(150/3)، الإبهاج(247/2)، التقرير والتحبير(63/3)، شرح الكوكب المنير(559/3). إرشاد الفحول(71/2) .

(53) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر،(125).

(54) الرسالة، الشافعي محمد بن إدريس بن(ت: 204هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، ط1، 1358هـ /1940 م، (ص110)

(55) رواه عنه الفضل بن زياد، وأبو الحارث فيما حكاه القاضي في العدة(788/3)، التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد أَبُو الخطاب الحنبلي(432–510 هـ)، تحقيق:د أبو عمشة، و د محمد بن إبراهيم، مركز البحث العلمي– جامعة أم القرى، دار المدني للطباعة، ط1، 1406هـ /1985م، (369/2).

(56) الرسالة للشافعي(ص106). الفصول في الأصول(343/2)، أصول السرخسي(67/2)، ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه، هبة الله بن عبد الرحيم الحموي، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط4، 1418هـ /1998م،(ص20)، المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين البَصْري، دار الكتب العلمية– بيروت، ط1، 1403،(393/1)، البرهان، للجويني، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط1، 1418 هـ/1997م، (160/1)، الإحكام للآمدي(153/3)، نواسخ القرآن لابن الجوزي(ص21،22)، شرح الكوكب المنير(562/3). مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني(ت: 275هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط1، 1420هـ/1999م(ص368). مجموع الفتاوى(202/19).

(57) انظر: الفصول في الأصول، للجصاص،(163/1)، العدة (788/3)، المعتمد(398/1)، اللمع في أصول الفقه، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت 476هـ)، دار الكتب العلمية، ط2، 1424 هـ/ 2003 م، (ص59)، الواضح لابن عقيل(258/4)، نواسخ القرآن (ص22)، الإحكام للآمدي(159/3)، الإبهاج (251/2)، التقرير والتحبير (63/3)، إرشاد الفحول (67/2).

(58) شرح مختصر الروضة (327/2)، وانظر: الإحكام للآمدي (160/3)، مذكرة الشنقيطي (ص102،103).

(59) أصول السرخسي(77/2). الإشارة في أصول الفقه، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي الذهبي المالكي (ت 474 هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1424هـ/2003م، (ص71)، المستصفى (ص101)، تفسير القرطبي، (66/2).

(60 انظر: المستصفى(ص101)، تفسير القرطبي(66/2)، الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي(ت: 370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1414هـ/1994م،(169/1) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي(ت 774هـ)، دار ابن حزم، ط2، 1416هـ/1996م، (ص197).

(61) الإحكام لابن حزم،(509/4). المعتمد(398/1)، التبصرة (ص265)، الواضح (258/4) .

(62) شرح مختصر الروضة(325/2). حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي(ت 0ە12هـ)، دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ(112/2).

(63) البحر المحيط في أصول الفقه(216/5)، إرشاد الفحول(55/2)، التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي(ص38).

(64) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي(ص38).

(65) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، (ص69).

(66) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، (ص39).

(67) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، (ص39-44).

(68) المصدر نفسه، نفس صفحة.

(69) المصدر السابق، ص26.

(70) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص27.

(71) المعتمد في أصول الفقه،(402/1).

(72) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص90.

(73)المصدر نفسه، ص91-102.

(74) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص97-98.

(75) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص98 وما بعدها.

(76) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص98 - 100.

(77) أخرجه النسائي في سنن الكبرى، ج408/6، رقم الحديث: 7112، كتاب: عقوبة الزاني، باب: نَسْخُ الْجَلْدِ عَنِ الثَّيِّبِ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421هـ/2001م.

(78)هو كتاب فنون الأفنان فى عجائب علوم القرآن لابن الجوزى ومنه نسخة غير كاملة فى المكتبة التيمورية. دراسات أصولية في القرآن الكريم، محمد إبراهيم الحفناوي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية – القاهرة، 1422هـ/2002م، ص371.

(79) البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، 1376هـ/1957م، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (37/2).

(80) يقصد به كلام ابن الجوزي السابق: (إنما كان كذلك ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة ...).

(81) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت 1367هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط3، (196/2-197).

(82) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص102.

(83) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص102 وما بعدها.

(84) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت، 1379، 120/12.

(85) البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ)، دار الكتبي، ط1، 1414هـ/1994م، (254/5).

(86) التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت 792 هـ)، ومعه: التوضيح في حل غوامض التنقيح، لصدر الشريعة المحبوبي (ت 747 هـ)، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر – مصر، الطبعة: 1377 هـ/1957م، (73/2).

(87) وهي الآية الخامسة من سورة التوبة.

(88) آخرها قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ سورة التوبة: الآية 5.

(89) الناسخ والمنسوخ، أبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي المقري (ت 410هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، محمد كنعان، المكتب الإسلامي – بيروت، ط1، 1404 هـ، ص99.

(90) المصدر نفسه ص86–87.

(91) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت 456هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط1، 1406 هـ / 1986 م، ص10–12.

(92) الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني 812 – 893 هـ)، تحقيق: سعيد بن غالب كامل المجيدي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، 1329 هـ / 2008 م، (2/ 474).

(93) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت 456هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط1، 1406 هـ / 1986 م، ص23 وما بعدها.

(94) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص110.

(95) الاحكام (120/4).

(96) المعتمد (402/1).

(97) هذا الكتاب لإبن حزم.

(98) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لإبن حزم، ص8، 27.

(99) نواسخ القرآن، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 5997هـ)، تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط2، 1423هـ/2003م، (634/2)

(100) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، (77/3).

(101) أصول الفقه، الشيخ محمد الخضري، المكتبة التجارية الكبرى، ط6، مصورة، 1389هـ/1969م، ص250–255.

(102) الرأي الصواب في منسوخ الكتاب، جواد موسى عفانة، ط2، 1438هـ/2017م، جاء في تقسيم الابواب والفصول هذا الكتاب(أما الباب الثاني: فعنوانه: (تفنيد دعاوى النسخ الخمس عند الدكتور مصطفى زيد))، ص8.

(103) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، ص64–66.

(104) نفسه، ص58.

(105) نفسه ص123 وما بعدها.

(106) نفسه، في ص68 وما بعدها.

(107) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، (ص66، 67).

(108) المحصول للرازي، (3/ 307).

(109) البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (208/5).

(110) اصول الفقه، الخضري، (ص251).
(111) المحصول للرازي، (3/ 307).
(112) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، (ص100).
(113) التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الزلمي، (ص13).

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

1- الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي، دار الكتب العلمية –بيروت، 1416هـ/1995 م.

2- الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/1974م.

3- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، (دمشق – بيروت)، ط2، 1402 هـ.

4- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت 456 هـ)، دار الحديث – القاهرة، ط1، 1404هـ.

5- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت 1250هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ/1999م.

6- الإشارة في أصول الفقه، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي الذهبي المالكي(ت 474 هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط1، 1424هـ ./2003م.

7- أصول الفقه، الشيخ محمد الخضري، المكتبة التجارية الكبرى، ط6، مصورة، 1389هـ/1969م.

8- الآيات المنسوخة في القرآن الكريم، الدكتور عبدالله بن الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1423هـ.

9- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، أبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي(ت437هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد حسن فرحات دار المنارة جدة، ط1، 1406هـ/1986م.

10- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين بن بهادر الزركشي (ت 794هـ)، دار الكتبي، ط1، 1414هـ /1994م.

11- البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط1، 1376هـ/1957م.

12- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني(ت749هـ)، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط1، 1406هـ / 1986م.

13- التبصرة في أصول الفقه، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر – دمشق، ط1، 1980م.

14- التبصرة للشيرازي، هامش المحقق، ميزان الأصول في نتائج العقول، علاء الدين السمرقندي (ت 539 هـ)، التحقيق: د.محمد زكي عبد البر، الناشر: مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة: الأولى، 1404هـ ./1984م.

15- التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي، مطبعة شهاب، أربيل، ط4، 2011م.

16- التفسير الكبير، الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي(ت 606هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط3، 1420 هـ.

17- تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (224 – 310 هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1422هـ /2001م.

18- تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت 794 هـ)، وتحقيق، د سيد عبد العزيز – د عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط1، 1418هـ/1998م.

19-التقرير والتحبير، أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن أمير حاج(ت 879هـ)، دار الكتب العلمية، ط2، 1403هـ /1983م.

20- التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني(ت 792 هـ)، ومعه: التوضيح في حل غوامض التنقيح، لصدر الشريعة المحبوبي(ت747هـ)، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر – مصر، الطبعة: 1377 هـ/1957م.

21- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387هـ.

22- التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد بن الحسن أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي(432- 510 هـ)، تحقيق: د مفيد محمد أبو عمشة، ود محمد بن علي بن إبراهيم)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – جامعة أم القرى، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1406هـ/1985م.

23- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط2، 1384 هـ - 1964 م.
24- الرأي الصواب في منسوخ الكتاب، جواد موسى عفانة، ط2، 1438هـ/2017م.
25- الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، محمد بن محمود بن أحمد البابرتى الحنفي (ت 786 هـ)، مكتبة الرشد ناشرون، ط1، 1426هـ/2005م.
26- الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، ط1، 1358هـ/1940م.
27- شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت 1421 هـ)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط6، 1421 هـ.
28- شرح الكوكب المنير = المختبر المبتكر شرح المختصر، ابن النجار، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي (ت 972 هـ)، تحقيق، محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2، 1418هـ/1997م.
29- شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت:716هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1407 هـ/ 1987م.
30- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ/1987م.
31- العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي (380 - 458 هـ)، تحقيق: د أحمد بن علي بن سير المباركي، بدون ناشر، ط2، 1410هـ/1990م.
32- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ)، دار صادر – بيروت، لبنان، ط3، 1414 هـ.
33- اللمع في أصول الفقه، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت 476هـ)، دار الكتب العلمية، ط2، 1424 هـ/ 2003 م.
34- مباحث في علوم القرآن، مناع بن خليل القطان (ت 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط3، 1321هـ/2000م.
35- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م.

36- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، الشيخ العلامة محمد الأمين المختار الجكني الشنقيطي(ت:1325-1393)، دار علم الفوائد، ط1، 1426.

37- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت 542هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية -بيروت،ط1، 1422هـ.

38- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، (ت: 275هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط1، 1420هـ/1999م.

39- المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت 606 هـ)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط3، 1418هـ/1997 م.

40- المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين محمد بن علي الطيب البَصْري المعتزلي (ت: 436هـ- 1044م)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1403.

41- مناهج البحث العلمي، عبدالرحمان البدوي، (وكالة المطبوعات، كويت، ط3، سنة 1977م).

42- مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث، عبدالفتاح محمد العيسوي، عبدالرحمن محمد العيسوي،(بيروت – لبنان، دار الراتب الجامعية، ط1، 1996م-1997م).

43- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي-بيروت، ط1، 1415هـ/1995م.

44- الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1414هـ/1994م.

45- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ.

46- قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت 489هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ/1999م.

47- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (ت 456هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط1، 1406هـ/1986م.

48-الناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة، أبو القاسم بن نصر بن علي البغدادي المقري(ت 410هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، محمد كنعان، المكتب الإسلامي – بيروت، ط1، 1404 هـ.

49- الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك، أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: 338هـ)، تحقيق: الدكتور سليمان بن ابراهيم بن عبدالله اللاحِم، مؤسسة الرسالة-بيروت-شارع سوريا، ط1، 1412هـ/1991م.

50- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، أبو بكر بن العربي المعافري(ت 543)، تحقيق: الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري، ط1، 1413هـ/1992م.

51- ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه، هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم أبو القاسم، شرف الدين ابن البارزي الجهني الحموي (ت: 738هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط4، 1418هـ/1998م.

52- النسخ في دراسات الأصوليين: الدكتورة ناية شريف العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، شارع سوريا، ط1، 1405هـ/1985م.

53- نواسخ القرآن، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي(ت 597هـ)، تحقيق: أبو عبد الله العاملي السّلفي الداني بن منير آل زهوي، شركه أبناء شريف الأنصارى - بيروت، ط1، 1422 هـ /2001 م

54- الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (ت 513 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط1، 1420هـ /1999م.